الأمم المتحدة

A/64/375/Add.1–E/2009/103/Add.1

الجمعية العامة
المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
2 October 2009
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
الدورة الرابعة والستون
البندان ٥٨ و ١٣٨ من جدول الأعمال
الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية
وحدة التفتيش المشتركة

المجلس الاقتصادي والاجتماعي
الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٩
البند ٣ من جدول الأعمال
الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي

تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن تنفيذ مشاريع التعاون التقني على الصعيد الوطني

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل طيه تعليقاته وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق على تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون ”تنفيذ مشاريع التعاون التقني على الصعيد الوطني“ (JIU/REP/2008/4)، لتنظر فيها الجمعية العامة.

081009 081009 09-53816 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

موجز

يقوم تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون ''تنفيذ مشاريع التعاون التقني على الصعيد الوطني (JIU/REP/2008/4)'' بتحديد ونشر الدروس المستفادة والممارسات الفضلى في التنفيذ الوطني للمشاريع والبرامج، والقضايا ذات الصلة بما فيها مراجعة الحسابات والرصد والتقييم.

ويعرض هذا التقرير آراء مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بشأن التوصيات التي يقدمها تقرير وحدة التفتيش المشتركة. وآراء المنظومة هي خلاصة الملاحظات المقدَّمة من المنظمات الأعضاء في مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق. ورحبت المنظمات الأعضاء في المجلس بهذا التقرير الشامل الذي يقدم تحليلاً وافياً للمسائل والتحديات المتعلقة بالتنفيذ الوطني للمشاريع والبرامج، وأعربت عن موافقتها على التوصيات عموماً.

أولا – مقدمة

١ – يقوم تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون ”تنفيذ مشاريع التعاون التقني على الصعيد الوطني (JIU/REP/2008/4)“ بتحديد ونشر الدروس المستفادة والممارسات الفضلى في التنفيذ الوطني للمشاريع والبرامج، والقضايا ذات الصلة بما فيها مراجعة الحسابات والرصد والتقييم. واستعرضت الوحدة في تقريرها المعلومات الأساسية المرتبطة بالتنفيذ الوطني بصفته آلية لتنفيذ المشاريع وحللت تخطيط هذه الأنواع من المشاريع وتصميمها وتنفيذها. ويشتمل التقرير على استعراض للتحديات التي تواجهها المؤسسات لدى تحقيق التنفيذ الوطني للمشاريع، والعقبات التي تعترض سبيل منظومة الأمم المتحدة في سعيها لمواءمة تنفيذ هذه الأنواع من البرامج.

ثانياً – تعليقات عامة

٢ – ترحب المنظمات الأعضاء في مجلس الرؤساء التنفيذيين بهذا التقرير الشامل الذي يقدم تحليلاً وافياً للمسائل والتحديات المتعلقة بالتنفيذ الوطني للمشاريع والبرامج، وتعرب عن موافقتها بشكل عام على التوصيات الواردة فيه.

٣ – وتلاحظ المؤسسات مع ذلك أن التقرير يوحي في بعض الأحيان بأن التنفيذ الوطني طريقة تصلُح بنفس القدر للوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة بها والصناديق والبرامج، وتشير إلى أن نموذج التشغيل المتبع في الوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة ينبع من خصوصية الولايات التي تضطلع بها كل منها. وعلى الرغم من أن مشاريعها مدفوعة بالطلب، وقائمة على احتياجات البلدان المتلقية، على غرار مشاريع التنفيذ الوطني، فإن المدخلات الضرورية لإحداث النتائج المتوقعة قد لا تكون متاحة بسهولة أو يمكن شراؤها داخل البلد، الأمر الذي يتطلب طريقة تنفيذ مختلفة. وبالإضافة إلى ذلك، تضطلع الوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة بمشاريع متعددة على مستوى غير المستوى الوطني (إقليمي أو أقاليمي أو عالمي، على سبيل المثال) وبالتالي لا تناسبها طريقة التنفيذ الوطني. وتشدد المؤسسات على أنه لا ينبغي أن يُنظر إلى ذلك نظرة سلبية، وإنما أن يعتبر سمة خاصة تراعيها المؤسسات لدى اتخاذ القرارات المتعلقة بإنجاز البرامج.

٤ – وتعتقد المؤسسات عموماً أن هذا التقرير يشكل نقطة انطلاق ممتازة للقيام بمزيد من التحليل والتقييم للتكاليف والمخاطر المرتبطة باعتماد طريقة التنفيذ الوطني، ولا سيما في ما يتعلق بالوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة.

ثالثاً - تعليقات محددة على التوصيات

توصية وحدة التفتيش المشتركة ١

ينبغي أن يقوم مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق بتوضيح التعاريف الناظمة للتنفيذ الوطني وأن يُطلع عليها جميع الرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة وغيرهم من الشركاء المنفذين القائمين بالتنفيذ الوطني.

٥ - تتفق المنظمات الأعضاء في المجلس مع هذه التوصية وتوافق على أن هناك التباساً في ما يتعلق بتعريف ''التنفيذ الوطني'' (التعريف ''الضيق'' الوارد في تقرير وحدة التفتيش المشتركة لعام ٢٠٠٧ (A/62/34/Add.1) أو ''الأشمل'' الوارد في قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢. وتؤيد الجهود الرامية إلى توضيح هذه المصطلحات، وكذلك مصطلحي ''تنفيذ'' و ''إعمال''. كما ترى أنه قد يكون من المفيد أيضاً، بالنظر إلى تزايد أهمية طريقة النهج المنسق في التحويلات النقدية، تعريف المصطلح الأخير بوضوح وتمييز التنفيذ الوطني عن النهج المنسق في التحويلات النقدية.

توصية وحدة التفتيش المشتركة ٢

يتعين على الجمعية العامة، في سياق الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل ثلاث سنوات والذي سيُضطلع به في دورتها الخامسة والستين، أن تدعو، بناءً على تقرير سيقدمه إليها الأمين العام، مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق إلى تنسيق الامتثال للأحكام الواردة في قراراتها بما في ذلك القرار ٢٠٨/٦٢ الذي اعتمد التنفيذ الوطني معياراً لإعمال الأنشطة التنفيذية.

٦ - تؤيد مؤسسات منظومة الأمم المتحدة هذه التوصية.

توصية وحدة التفتيش المشتركة ٣

ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، بوصفهم أعضاء في مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق، أن يعجِّلوا بمواءمة المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتنفيذ الوطني من خلال اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالإدارة واللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية حتى تكون هذه المبادئ التوجيهية مطبّقة على كافة الشركاء المنفِّذين في سياق التنفيذ الوطني وداخل إطار التماسك على صعيد المنظومة ومبادرة "توحيد الأداء".

٧ - تؤيد المنظمات الأعضاء في المجلس هذه التوصية.

توصية وحدة التفتيش المشتركة ٤

يتعين على الجمعية العامة والهيئات التشريعية للمنظمات المناظرة أن تؤكد مجدداً ضرورة أن توفر الجهات المانحة تبرعات خارجة عن الميزانية بشروط أقل، بما في ذلك التبرعات الرامية إلى تمويل التنفيذ الوطني، بغية إنجاز أولويات البلدان المتلقية وكفالة المزيد من المرونة والقابلية للتنبؤ والتوازن الجغرافي في نفقات التنفيذ الوطني للمشاريع.

٨ - تؤيد المنظمات الأعضاء في المجلس هذه التوصية كما تقترح ألا تشجع الجمعية العامة والهيئات التشريعية الأخرى التبرعات ''بشروط أقل'' فحسب بل كذلك التبرعات غير المشروطة. وتشير بعض المؤسسات إلى أنها لا تقبل المساهمات المشروطة أو المقيَّدة إلا بصيغة تدل على أن أنظمتها وقواعدها المالية قد تبطل أي شروط لا تتسق معها (مثل القيود المفروضة على نظام الشراء على نطاق العالم).

توصية وحدة التفتيش المشتركة ٥

ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة مساعدة الحكومات المتلقية في تعزيز تنمية وتقييم قدراتها وتمكينها بذلك من الاستعانة بالمجتمع المدني، بما فيه المنظمات غير الحكومية، كشركاء منفذين، حسب الاقتضاء.

٩ - توافق المنظمات الأعضاء في المجلس على هذه التوصية، ولكنها تشير إلى أن العديد من المشاريع يستهدف بالفعل تعزيز قدرة الحكومات المتلقية بسبل تيسر استخدام طريقة التنفيذ الوطني في المشاريع المقبلة.

توصية وحدة التفتيش المشتركة ٦

ينبغي للجمعية العامة، في سياق الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل ثلاث سنوات والذي سيعقد في دورتها الخامسة والستين، وللهيئات التشريعية للمنظمات المناظرة، أن تساعد الحكومات المتلقية على تعزيز قدرتها في مجال المحاسبة ومراجعة الحسابات، عن طريق التدريب المركَّز، حسب الاقتضاء، لتمكينها من مضاهاة المعايير الدولية.

١٠ - تؤيد مؤسسات منظومة الأمم المتحدة هذه التوصية، ولكنها تشير إلى أن ذلك قد يتطلب برنامجاً شاملاً، يتضمن التدريب وأنشطة أخرى (مثل الدعم لأطر السياسات والأطر التشريعية بغرض بناء قدرة المؤسسات العامة).

توصية وحدة التفتيش المشتركة ٧

ينبغي للجمعية العامة، خلال مداولاتها بشأن الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل ثلاث سنوات والذي سيُضطلع به في دورتها الخامسة والستين، أن تنظر في إدراج رصد وتقييم أكثر إحكاما للتنفيذ الوطني في البرامج القطرية، ولا سيما خطة عمل البرامج القطرية، حسب الاقتضاء، تحت القيادة العامة للحكومة المتلقية، وبمساعدة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة عند الحاجة.

١١ - تؤيد المنظمات الأعضاء في المجلس هذه التوصية.

توصية وحدة التفتيش المشتركة ٨

ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة إيلاء الأولوية لتعزيز قدرات التقييم الوطنية في البلدان المتلقية وإنشاء عملية متابعة لتقارير تقييم التنفيذ الوطني بغية التأكد من تنفيذ النتائج والتوصيات الواردة في تقارير التقييم.

١٢ - تؤيد المنظمات الأعضاء في المجلس هذه التوصية وتشير إلى أنها تطبق بالفعل معايير نوعية الرصد والتقييم نفسها التي تطبق على المشاريع الأخرى.

توصية وحدة التفتيش المشتركة ٩

ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يقدموا إلى هيئاتهم التشريعية، عن طريق مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق، اقتراحات تهدف إلى زيادة تبسيط ومواءمة القواعد والإجراءات الناظمة للتنفيذ على المستوى الوطني، لضمان الاتساق في ما بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على مستوى المقر والمستوى الميداني.

١٣ - تؤيد المنظمات الأعضاء في المجلس هذه التوصية.

توصية وحدة التفتيش المشتركة ١٠

ينبغي للجمعية العامة، في سياق الاستعراض الشامل القادم الذي تجريه كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية لمنظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، والذي ستضطلع به في دورتها الخامسة والستين، وينبغي كذلك للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يطلبا من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة تعزيز التنسيق مع اللجان الإقليمية للأمم المتحدة في تخطيط المشاريع المنفَّذة على المستوى الوطني وتنفيذها ومتابعتها عن طريق نظام المنسِّقين المقيمين وآلية التنسيق الإقليمية، وإدماج المنظور الإقليمي وتوفير أوجه التآزر بين البرامج الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية، مع الاهتمام خاصة بالمشاريع العابرة للحدود.

١٤ - ترحب مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بهذه التوصية المتعلقة بالدور الهام الذي تضطلع به اللجان الإقليمية وآلية التنسيق الإقليمية لكفالة الاتساق على نطاق المنظومة وتعزيز التنفيذ الوطني.

توصية وحدة التفتيش المشتركة ١١

ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة تبادل الدروس المستخلَصة من برامج ومشاريع التنفيذ على المستوى الوطني وأفضل الممارسات المتَّبعة في هذا المجال ونشرها على جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ضمن إطار مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق، ولا سيما مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، بهدف تحسين إعمال التنفيذ على المستوى الوطني وممارساته.

١٥ - تؤيد المنظمات الأعضاء في المجلس هذه التوصية.